وجهاد وغير ذلك من وجوه البر ومع هذا فلا يستجاب له لهذه الحالة المذكورة
فكيف حال من هو منهمك في الدنيا على المعاصي اوفي مظالم العباد من الغافلين
عن انواع العبادات قال وفي هذا الحديث ان الطيب ما طيبه الشرع لا كله
بالاباحة والحل وان كان ليس طيبا في الطعم وان الخبيث الطعم من غير
المباح يكون وبالا على اكله وحسابا وحسرة وندامة وطعاما ذا
غصة وعذابا الما الرابع قوله يمد يديه الى السماء يارب يارب
فيه مشروعية رفع اليدين في الدعا فان قلت وما السر في ذلك
قلت لعل الجواب في ذلك من ثلاثة اوجه الاول ان عادة العرب
اذا استعظمت امرا ترفع ايديها والداعي حقير لذلك لتوجهه
بين يدي اعظم العظما ومثله رفع اليدين عند تكبير الصلاة
لان المصلي يستعظم ويتوقى من هوفي جهته بين يدي من ليس في
جهة سبحانه وتعالى الثاني ان العادة في سوال المخلوق ذلك
ليضع في يده ما يسئله منه فكان الداعي شبه المعقول بالمحسوس
مع ما يوذن به من التواضع وخفض الجناح بين يدي الملك الفتاح
الثالث قال الغزالي رحمه الله تعالى واما رفع اليدين عند السوال
الى جهة السما فلانها قبلة الدعا وفيه ايضا اشارة الى ما هو مرجو
للمدعو من الجلال والكبريا تنبيها بقصد جهة العلو على صفة
المجد والعلا فانه تعالى فوق كل موجود بالقهر والاستيلا الخامس
قوله فاني يستجاب لذلك اي من اين يستجاب لمن هذه صفته

استبعادا

استبعاد الاجابته مع ما ذكر من الحالة التي هو عليها لكن يجوز ان
يستجيب الله تعالى له لطفا منه وتفضيلا وتكريما اذا ابعد ما
بين الجود المحقق المسمى بالمحسن بل قد يستجيب للكافر المضطر
اذا دعاه فاجابه قال العزيزي رحمه الله تعالى في قوله تعالى فاتوا
حرثكم انا شئتم وحيث شئتم قال الزمخشري هو
تمثيل اي فاتوهن كما تاتون اراضيكم التي تريدون ان تحرثوها
من اي جهة شئتم لا يخطر عليكم جهة دون جهة والحرث جا
من اي شق اردتم بعد ان يكون المأتي واحدا وهو موضع
الحرث وهذه من الكنايات اللطيفة والتعريضات المستحسنة
والله اعلم **الحديث الحادي عشر** عن ابي محمد الحسن
ابن ابي طالب رضي الله عنهما سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم
وريحانته رضي الله عنه قال حفظت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك رواه الترمذي
والنسائي وقال الترمذي حسن صحيح **ثم الكلام على الحديث** من
وجوه الاول الظاهر ان هذا امر ندب وارشاد وحض على مكارم
الاخلاق بالتورع عن الشبهات لا امر ايجاب وفرض بحيث
يكون من لم يتصف بذلك عاصيا اثما كيف وقد تقدم في
الحديث السادس قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام
بين وقد استوعبت الكلام عليه والحمد لله فاغنى عن اطالته الكلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)